

هل تجب الزكاة في مال اليتيم

خالد المصلح

الشهر كل عام وانتم بخير. الله يبارك فيك تقبل منا ومنك. جميعا ان شاء الله. اه اسأل شيخنا الكريم اه هل تجب زكاة المال على مال اليتيم اها. في حالة اه تجاهل او او تخصيص في اخراجها. هل تضاعف المبلغ الى قعدت اكثر من سنة سنة سنتين في الف ريال

الفين - 00:00:00

وهكذا كل نفس المبلغ ونكتفي بالاستغفار والتوبة الى الله سبحانه. يعني هو ما كان يدري انه يجب عليه ولا كيف؟ اه في الاول كان جاهز بعدين اصبح تكاثر طيب الاخ ابو فيصل سأل عن مال اليتيم والزكاة عليه يقول بانه ما كانوا يزكون يا شيخ جهلا ثم تكاسلا -

00:00:29

ماذا يفعلون الان يا شيخ؟ اولاً آموال اليتامى آ الرأجح من قوله العلماء ان فيها صدقة نعم وزكاة لقول الله عز وجل خذ من

اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها. فالزكاة في الاموال. وقد جاء في البيهقي من حديث عمر رضي الله عنه انه قال - 00:00:49

في اموال اليتامى لا تأكلها الصدقة. ابتغوا آ اي آ اطلبوا التكسب. وجاء صريحا في حديث انس وجابر اه ان النبي صلى الله عليه

وسلم قال اتجهوا في اموال اليتامى اه لا تأكلها الصدقة وحديث عمر اصح من - 00:01:09

لا احد في غيره والحديث في الجملة آ لا بأس باسناده لتعدد طرقه وتعدد مخارجه. هذا من الدالة الدالة على ان مال اليتيم تجب فيه

الصدقة. الصدقة هي الزكاة. فاذا لم يخرج الزكاة جهلا فانه في هذه الحلة اثم - 00:01:29

عليه من حيث الجهل لكن ينبغي ان يخرج ما مضى من الولي يخرج ما مضى من زكاة المال لانه تعلق بها حق فقراء فالله تعالى يقول

قل الله تعالى يقول خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها الاموال فيها حق آ للفقراء - 00:01:49

ثبت هذا بدوران الحول على المال الذي فيه الزكاة فلا يسقط هذا فيما يتعلق بالجهل اما التكاسف عليه التوبة الى الله تعالى من هذا

التكاسل والتأخر في اخراج ما وجب. واوصي اولياء الايتام بان يقيدوا ذلك واضحا وبيننا. لان لا يقعوا في اتهام - 00:02:09

او يقع في اه تخوين وايضا اه استفسار اين ذهب المال وكيف صرفتموه فينبغي ان يكون هذا على وجه تبرأ به ذمته وايضا يخرجون

به من المسائلة - 00:02:29